الصلاة في النعلين افضل بفعله عليه الصلاة
والسلام وانكاره خلعها وقال النخعي رحمه
في الذين يخلعون نعالهم وددت لو ان مخاخ
جاز واخذها منكر الخلع النعال وكانوا يمشون
في طين الشوارع حفاة ويجلسون عليها ويصلون
في المساجد على الارض ويأكلون من دقيق البر والشعير
وهو يدانس بالدواب وتنول عليه ولا يحترزون
عن عرق الابل والخيل مع كثرة ما تمر غاية في النجاسة
ولم ينقل قط عن واحد منهم سؤال ولا في دقائق
النجاسة وقد انتهت النوبة الآن الى طائفة
يستون الرعونة نظافة ويتبدلون بها
مباني الدين فاكثروا وقاتهم في تتبع سهام الوساوس
كتفعل الشيطان بوسوسها والسالك على خلاف
مشحون بجنايات الكبر والعجب والرياء والنفاق
ولا يستكثرون ذلك ولا يتحزنون منه ولو اقتصر

متقصر

متقصر على الاستنجاء بالحجر او مشى على الارض
حافيا او صلى على الارض او على بواري المسجد
من غير سجادة او توضأ من آنية عجوز
او آنية رجل غير متنشف لاقاموا فيه
القيامة وشددوا عليه النكير ولقبوه
بالقذر واخرجوه من زمرتهم واستنكفوا
من مواكلته ومخالطته فسموا لذة
التي هي من الاثام قذارة والرعونة نظافة
فانظر كيف صار المنكر معروفا والمعروف
منكرا وكيف اندرس من الدين رسمه كما انذر
بحقيقته انتهى وقال الامام البخاري رحمه الله تعالى
في شرح الهداية عن محمد الباقر ابن علي بن الحسين
زين العابدين رضي الله عنه انه دار في الخلاء
ذبابا يقعن على النجاسة ثم يقعن على الثياب
فامر بثياب للخلاء فلم يمض على ذلك زمان

متعفف ومستقص في امر الطهارة

Copyright © King Saud University